

الإعلان العالمي لأخلاقيات المهنة للصحفيين

تم تبني "الإعلان العالمي لأخلاقيات المهنة للصحفيين" في المؤتمر العام (الكونجرس) الثلاثين للاتحاد الدولي للصحفيين الذي عقد في تونس بتاريخ 12 حزيران/جوان 2019. وهذا الإعلان هو نسخة معدلة من "إعلان مبادئ الاتحاد الدولي للصحفيين الخاصة بممارسة مهنة الصحافة" الذي تم تبنيه سنة 1954، والمعروف باسم "إعلان بوردو".

ويستند هذا الإعلان إلى نصوص تأسيسية في القانون الدولي، وخاصة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ويتكون الإعلان من ديباجة و16 مادة تضم واجبات الصحفيين وحقوقهم المتعلقة بأخلاقيات مهنة الصحافة.

الديباجة

يعتبر تأكيد "المادة 19" من "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" على حق جميع الناس في الحصول على المعلومات والأفكار، بمثابة ركيزة أساسية لرسالة الصحفيين المهنية. حيث تتقدم مسؤولية الصحفي تجاه عموم المواطنين على أي مسؤوليات أخرى، وخاصة مسؤوليتهم تجاه مشغليهم أو تجاه السلطات العمومية. الصحافة هي مهنة، تحتاج ممارستها إلى الوقت، والمصادر، والأدوات - وتوافر هذه العناصر ضروري لضمان استقلاليتها. يحدد هذا الإعلان الدولي أصول الممارسة المهنية للصحفيين أثناء بحثهم عن الأخبار والمعلومات، وتحريرها، ونشرها، وجمعها، والتعليق عليها، وفي وصفهم للأحداث عبر مختلف المنابر الإعلامية.

1. احترام الحقيقة وحق الجمهور في معرفة هذه الحقيقة هي مسؤولية الصحفي/ة الأولى.
2. على الصحفي/ة أثناء تأدية واجبه أن يدافع دائما عن مبادئ الحرية، وأن يحافظ على النزاهة في جمع الأخبار ونشرها، وكذلك أن يدافع عن الحق في إبداء الرأي والنقد النزيهين. وعليه/ا التمييز بوضوح ما بين المعلومات والوقائع وبين التعليق والنقد.
3. على الصحفي/ة أن تنقل الأخبار والحقائق التي تعرف مصدرها الأصلي. يجب عليها عدم حجب معلومات هامة أو تزوير الوثائق. وعليها أن تنشر بأمانة التصريحات أو المواد الإعلامية الأخرى التي نشرها أشخاص لا يحتلون مناصبا عمومية على شبكات التواصل الاجتماعي.
4. يجب على الصحفي/ة أن تستخدم وسائل عادلة ونزيهة للحصول على الأخبار، والصور، والوثائق والبيانات. وعليها أن تعرف بنفسها كصحفية، وأن تتحاشى استخدام أدوات التسجيل الصوتي والتصوير الخفية إلا في الحالات التي يكون فيها من المستحيل أن تتمكن من الحصول على المعلومات التي تقدم خدمة غير مشكوك فيها للصالح العام. وعليها أن تطلب الحصول على المعلومات بحرية، وأن تبحث في كل الحقائق التي تخدم الشأن العام.
5. لا ينبغي لمبدأ السرعة في نشر المعلومات أو الأخبار العاجلة أن يتقدم على مبادئ التحقق من مصادرها أو/ومنح الطرف/الأطراف المعنية فرصة الرد عليها.